[478] من لدن آدم عليه السلام، فإنه قال: (حدثنا أبي ومحمد بن الحسن - رضى ا عنهما - قالا: حدثنا سعد، عن أحمد، عن العباس، عن علي، عن الحسن، عن محمد ابن إسماعيل القرشي) (1). وعلى الرازي، كما يظهر مما رواه في الكافي في باب النوادر، بعد باب ما يجب على الناس إذا صح عندهم الرؤية يوم الفطر (2). وكذا مما رواه في فواتح الكشي (3). فتأمل. فما ذكره السيد الداماد، من إطلاقه على إثني عشر رجلا (4)، ليس على ما ينبغي. فتدبر. وربما عزاه الوالد المحقق إلى شيخنا البهائي أيضا، وهو غير وجيه، وإن يوهمه صدر عبارته وإن كان ما ذكره أيضا كذلك، فانه قال: (والذي وصل إلينا بعد التتبع التام، إن إثني عشر رجلا من الرواة، مشتركون في التسمية بمحمد بن إسماعيل، سوى محمد بن إسماعيل بن بزيع، عادا ما حصره. فقال: أما محمد بن إسماعيل بن بزيع، فقد عرفت الكلام فيه، وأما من عدا الزعفراني، والبرمكي، من العشرة الباقين، فلم يوثق أحد من علماء الرجال، أحدا منهم) (5). ففيه تصريح بالخلاف في موضعين. ومن العجيب، ما ذكره في المنتقى (6) من دعوى إشتراكه بين سبعة.

(1) إكمال الدين: 1 / 224 ح 20. (2) الكافي: 4 / 169 ح 1. (3) رجال الكشي: 8 رقم 17. (4) الرواشح: 74. (5) مشرق الشمسين: 72. (6) منتقى الجمان: 1 / 43، الفائدة الثانية عشرة.